A

联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura | منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة التاسعة
روما، 31 مارس/آذار - 4 أبريل/نيسان 2014
الالتزامات المتعلقة برفع التقارير الوطنية
البند 12 من جدول الأعمال
من إعداد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

1 - قامت هيئة تدابير الصحة النباتية بإنشاء البوابة الدولية للصحة النباتية (IPP: www.ippc.int) بوصفها الأداة المفضلة لتبادل المعلومات الرسمية المتعلقة بالصحة النباتية، سواء أكانت معلومات وطنية أم معلومات مقدمة من جانب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتساعد البوابة الدولية نقاط الاتصال الوطنية للاتفاقية على التواصل، فضلا عن توفيرها موقعا لأمانة الاتفاقية لكي تنشر عليه وثائق الاجتماعات وتوزع المطبوعات والمعلومات المتعلقة بالصحة النباتية، ومساعدتها الأمانة على الوفاء بالعديد من التزاماتها في مجال الإبلاغ في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

أولا- المجموعة الاستشارية المعنية بالتزامات الإبلاغ الوطنية

2 - وافقت الدورة الثامنة للهيئة (2013) على استعراض برنامج التزامات الإبلاغ الوطنية بتوجيه من مجموعة استشارية معنية بالتزامات الإبلاغ الوطنية (المجموعة الاستشارية) تتألف من 11 ممثلا ومن الأمانة. وقد استغرق إنشاء هذه المجموعة وقتا أطول من المدة المتوخاة، ولكنها أصبحت جاهزة للعمل الآن. أما الأعضاء المعيّنون للمجموعة الاستشارية الذين وافق عليهم مكتب الهيئة فهم:

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ.
ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.
ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

أفريقيا	**السيّدة Séraphine MINKO**
آسيا	**السيّدة Tasanee PRADYABUMRUNG**
رئيس لجنة تنمية القدرات	**السيّد Corné VAN ALPHEN**
مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية	**السيّد Lucien KOUAME KONAN**
أوروبا	**السيّد Steve ASHBY**
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	**السيّد Ezequiel FERRO**
الشرق الأدنى	**المنصب شاغر (ينبغي تعيين ممثل)**
أمريكا الشمالية	**السيّدة Lottie ERICSON**
رئيسة الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات	**السيّدة Mennie GERRITSEN-WIELARD**
رئيسة لجنة المعايير	**السيّدة Jane CHARD**
جنوب غرب المحيط الهادئ	**السيّد Pila KAMI**

3 - ما زال على إقليم الشرق الأدنى للمنظمة تعيين ممثل عنه لدى المجموعة الاستشارية.

4 - يمكن الاطلاع على الاختصاصات، بحسب ما وافق عليها مكتب الهيئة، في الملحق 1. وسوف تعمل المجموعة الاستشارية بدرجة كبيرة عبر وسائل الاتصال الافتراضية، مع عقد اجتماعات وجها لوجه عند المقتضى، لدى إتاحة الموارد.

5 - وسوف تعقد المجموعة الاستشارية اجتماعا وجها لوجه خلال الأسبوع الأول من شهر يوليو/تموز عام 2014. أما العمل التحضيري فسيجري من خلال البريد الإلكتروني.

6 - لا يزال من المتوقع أن تستكمل الخطة التمهيدية بحلول أكتوبر/تشرين الأول 2014 لكي تنظر فيها مجموعة التخطيط الاستراتيجي التابعة للهيئة، مع احتمال تقديم الخطة المتعلقة بالتزامات الإبلاغ الوطنية إلى الهيئة في دورتها العاشرة في عام 2015.

ثانيا- التزامات الإبلاغ

7 - خلال عام 2013، تم تحديث نقاط الاتصال للاتفاقية لأن عددا متزايدا منها قد بقي غير محدّث. ومرة أخرى تم تغيير أكثر من 90 في المائة من نقاط الاتصال للاتفاقية وقد تركزت معظم التغييرات على معلومات الاتصال.

8 - أما الأطراف المتعاقدة التي لم تعيّن نقاط اتصال بالشكل الصحيح (أي أنها نقاط اتصال غير رسمية) فهي: كمبوديا وكازاخستان وجزر البهاما. وينبغي لجنوب السودان، وهو أحدث الأطراف المتعاقدة، أن يعيّن جهة اتصال للاتفاقية.

9 - ما زال يتوجب تحسين عدد الأطراف المتعاقدة التي تفي بالتزامات الإبلاغ الوطنية على الرغم من التحسن الطفيف في الأشهر الـ12 المنصرمة لدى بعض البلدان - أنظر الجدول 1.

10 - تهتم المجموعة الاستشارية بالتحاليل المفصلة لعمليات الإبلاغ لدى البوابة الدولية. ويمكن العثور على معلومات إحصائية على الموقع: https://www.ippc.int/countries/nro

11 - تودّ الأمانة تذكير الأطراف المتعاقدة بأن الوفاء بشروط الإخطار المتعلقة باتفاقية تدابير الصحة والصحة النباتية الصادرة عن منظمة التجارة العالمية لا يعني بأي حال من الأحوال الوفاء بالتزامات الإبلاغ الخاصة بالاتفاقية كونهما اتفاقيتين قانونيتين مستقلتين. وقد بيّنت دراسة أجريت مؤخرا في 17 فبراير/شباط أن 1.7 في المائة فقط من إخطارات اتفاقية تدابير الصحة والصحة النباتية (التي يمكن أن تبلغ أيضا إلى الاتفاقية من أجل الوفاء بالتزامات الإبلاغ) قد أبلغ عنها عبر البوابة الدولية - أنظر الجدول 2. ومعظم تلك الإخطارات تتعلق بتغييرات في التشريعات واللوائح، ولكنها تشمل كذلك إخطارات بشأن إجراءات متخذة في حالات الطوارئ وإبلاغات عن الآفات. ويرجى أن تحّسن الأطراف المتعاقدة هذا الوضع بما أن البيانات متاحة للإبلاغ عنها من خلال البوابة الدولية ولا تحتاج سوى تعديلات طفيفة في معظم الحالات.

الجدول 2. *مقارنة بين البيانات التي يمكن استخدامها للوفاء بالتزامات الإبلاغ الخاصة بالاتفاقية والتي قد أبلغت إلى منظمة التجارة العالمية.*

السنة	نظام إدارة المعلومات – منظمة التجارة الدولية	تقارير البوابة الدولية	عدد التقارير المشتركة بين النظامين
2008	349	64	3
2009	145	54	2
2010	262	109	2
2011	232	112	3
2012	225	106	10
2013	198	137	4
2014	32	12	0
المجموع	**1443**	**594**	**24 (1.7 في المائة)**

ثالثاً- الإبلاغ عن الآفات

12 - تم نقل نظام الإبلاغ عن الآفات على البوابة الدولية أخيراً (بعد أن تم التخطيط له خلال السنوات الثلاث الماضية) بحيث يتناول نقطتين:

(أ) تحسين دقة أسماء الآفات بالاعتماد على مسرد مصطلحات وقاية النباتات التابع لمنظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر المتوسط؛

(ب) تحسين عرض البيانات من خلال رسم الخرائط وتوفير المرونة الكبيرة في استخراج التقارير عن الآفات، مثل البحث بناءً على اسم الآفة أو البلد أو التاريخ.

13 - بقي أسلوب الإبلاغ عن الآفات ومضمونه على حالهما. ولن تطبق أي تحسينات إضافية إلا بعد أن تستكمل المجموعة الاستشارية عملها.

14 - تواصل الأمانة ممارسة أنشطة الاتصال مع منظمة وقاية النباتات في أوروبا والبحر المتوسط لتمكين البوابة الدولية من أن تتلقى الإبلاغات الرسمية عن الآفات بشكل تلقائي من خلال نظام الإبلاغ لدى تلك المنظمة وذلك بالنسبة إلى البلدان التي تأذن بالإبلاغ عن الآفات من خلال المنظمة المذكورة. وقد بدأت تجريبية وسيتم إخطار الأطراف المتعاقدة عندما يصبح النظام شغالا بالكامل.

15 - إن الهيئة مدعوة إلى:

(1) *تشجيع* الأطراف المتعاقدة على الوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ،

(2) *تشجيع* الأطراف المتعاقدة على ضمان أن المعلومات التي تحتويها الإخطارات لمنظمة التجارة العالمية، والتي يمكن استخدامها للوفاء بالتزامات الإبلاغ للاتفاقية الدولية، تبلغ أيضا عبر نقاط الاتصال الدولية للاتفاقية على البوابة الدولية،

(3) *الطلب* من إقليم الشرق الأدنى أن يعين ممثلا عنه لدى المجموعة الاستشارية.

	الأقاليم						
	أفريقيا	آسيا	أوروبا	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الشرق الأدنى	أمريكا الشمالية	المحيط الهادئ
عملية الإبلاغ الأساسية							
شبكة المنظمات الوطنية لوقاية النباتات	48	39	57	56	6	100	31
نقاط الدخول	46	37	39	62	19	100	50
قائمة الآفات الخاضعة للوائح	17	27	52	53	6	100	25
القيود في مجال الصحة النباتية	42	33	54	44	25	100	25
الإبلاغ القائم على الأحداث							
عدم الامتثال	4	3	0	3	0	0	6
الإجراءات في حالات الطوارئ	4	3	7	3	0	100	13
الإبلاغ عن الآفات	19	23	30	41	0	100	44
الإبلاغ القائم على الطلب							
وظيفة المنظمات الوطنية لوقاية النباتات	12	7	3	9	0	0	12
تقييم خطر الآفات (مبررات الاشتراطات المتعلقة بالصحة النباتية)	0	3	7	6	0	0	13
وضع الآفات	4	7	4	3	0	0	13

التحديث: 3 فبراير/شباط 2014 (البوابة الدولية: https://www.ippc.int)

الملحق 1

الاختصاصات واللائحة الداخلية المقترحة للجماعة الاستشارية

معلومات أساسية

1 - وافقت الدورة الثامنة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2013)[1] على إنشاء مجموعة استشارية معنية بالتزامات الإبلاغ الوطنية للاتفاقية، من أجل تقديم المشورة لدى استعراض برنامج التزامات الإبلاغ الوطنية للاتفاقية، وتطوير خطة عمل منقحة تهدف إلى تحسين قدرة الأعضاء على الوفاء بتلك الالتزامات بموجب الاتفاقية.

الأهداف

2 - تقدم المجموعة الاستشارية المشورة إلى أمانة الاتفاقية بهدف:

- المساعدة في وضع برنامج عمل منقح لالتزامات الإبلاغ الوطنية من أجل عرضه على الدورة العاشرة للهيئة (2015) بما يشمل نهجا محدد الأولويات وتدريجيا؛
- والعمل تحديدا مع الأمانة والأطراف المتعاقدة لضمان زيادة الإبلاغ عن الآفات وقوائم الآفات الخاضعة للوائح.

المهام

3 - سوف تقدم المجموعة الاستشارية المشورة إلى الأمانة لدى استعراض البرنامج الحالي لالتزامات الإبلاغ الوطنية، ويشمل ذلك:

(أ) تحديد العقبات والقضايا التي كانت سببا في الإبلاغ المحدود في الماضي، ولا سيما القيود الضمنية لوضع قوائم وافية بالآفات الخاضعة للوائح؛

(ب) مراجعة الوثائق والدراسات الأساسية التي قدمتها الأطراف المتعاقدة (مثل الدراسات الاستقصائية لنظام الاستعراض ودعم التنفيذ والاستنتاجات) لضمان النظر في وجهات نظر الأطراف المتعاقدة وخبراتها واحتياجاتها المتنامية من حيث صلتها بالإبلاغ عن الآفات وتطوير قوائم الآفات الخاضعة للوائح.

4 - سوف تقوم المجموعة الاستشارية بتقديم المشورة لدى وضع برنامج جديد لالتزامات الإبلاغ الوطنية من أجل مساعدة الأطراف المتعاقدة على الوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ الوطني أثناء مراجعة:

(أ) الأساس القانوني لآليات الإبلاغ، بما في ذلك من خلال المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والدور المحتمل لأمانة الاتفاقية في ضمان دقة البيانات المتاحة على البوابة الدولية - موقع البيانات وشكلها ونوعيتها؛

(ب) المرفق الخامس عشر لتقرير الدورة الثامنة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، المتعلق بأحكام التزامات الإبلاغ الوطنية في الاتفاقية، بما في ذلك جميع المعايير

[1] تشمل وثائق الهيئة ذات الصلة: الوثيقة CPM 2013/INF/16 والوثيقة CPM 2013/CRP/11

الدولية المعتمدة منذ عام 2002 - وينبغي لهذا الاستعراض تحديد الثغرات والتحسينات الممكنة للمعايير الدولية الحالية وللاتفاقية؛

(ج) ما إذا كان من المناسب إعطاء الأولوية لتوفير بيانات الإبلاغ بحسب ما تحددها الاتفاقية؛

(د) تحديد الكفاءات الأساسية والوظائف المطلوبة من المنظمات الوطنية لوقاية النباتات من أجل تمكينها من الوفاء بفعالية بالتزامها بالإبلاغ بموجب الاتفاقية؛

(هـ) كيفية توفير البيانات والأطر الزمنية ذات الصلة؛

(و) خدمات القيمة المضافة التي يمكن لأمانة الاتفاقية توفيرها بالإضافة إلى الخدمات الأخرى التي يجري تطويرها لغايات الإبلاغ؛

(ز) الآليات القائمة والحديثة بحيث يمكن للأطراف المتعاقدة أن تقدم بسهولة المعلومات نفسها أو معلومات مشابهة لها إلى المنظمات الدولية الأخرى، مثل منظمة التجارة العالمية والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ومعها لضمان اتساق الإبلاغ والحد من المعلومات المكررة؛

(ح) الطريقة الأنسب للأطراف المتعاقدة كي تفي بالتزامات الإبلاغ الوطنية بشكل متسق؛

(ط) الطريقة الأنسب لتعزيز دور المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات لضمان وفاء الأطراف المتعاقدة بالتزامات الإبلاغ الوطنية؛

(ي) والطريقة الأنسب لإعلام أصحاب المصلحة من غير المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات، بالمعلومات المبلغ عنها.

5 - بعد استعراض برنامج العمل الحالي لالتزامات الإبلاغ الوطنية، سوف تقوم المجموعة الاستشارية بتقديم المشورة إلى الأمانة والأطراف المتعاقدة لضمان زيادة الإبلاغ عن الآفات وقوائم الآفات الخاضعة للوائح.

6 - سوف تقوم المجموعة الاستشارية بتقديم المشورة بشأن خطة عمل حول التوعية بالتزامات الإبلاغ الوطنية، بوصفها مكونا من مكونات برنامج التزامات الإبلاغ الوطنية، من أجل تحسين التزامات الإبلاغ الوطنية من جانب الأطراف المتعاقدة.

7 - سوف تقدم المجموعة الاستشارية المشورة أثناء وضع تقرير ومشروع خطة العمل لالتزامات الإبلاغ الوطنية، بما في ذلك الإجراءات ذات الأولوية والتدريجية مع الأطر الزمنية، لكي تراجعها المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي في عام 2014 ولكي تخضع للمراجعة لاحقا في الدورة العاشرة للهيئة عام 2015. وسيتناول التقرير على وجه التحديد:

(أ) فوائد تلبية التزامات الإبلاغ الوطنية؛
(ب) التحديات التي كانت تحدّ من تنفيذ أحكام الاتفاقية وتبادل المعلومات؛
(ج) وجوب قيام الأطراف المتعاقدة بتحسين الإبلاغ عن الآفات وعن قوائم الآفات الخاضعة للوائح؛
(د) الحلول الممكنة، مع البدائل، لمساعدة البلدان على تلبية التزامات الإبلاغ الوطنية الخاصة بها، لا سيما فيما يخص قوائم الآفات والآفات الخاضعة للوائح.

العضوية

8 - يجب أن يكون المشاركون في المجموعة الاستشارية من الأطراف المتعاقدة وأن يتمتعوا بمعرفة عملية واسعة بالاتفاقية وأهدافها والتزاماتها بالإبلاغ، وبالمعايير الدولية لوقاية النباتات.

9 - تتألف المجموعة الاستشارية من:

- خبير و احد من كل من أقاليم المنظمة السبعة (أي أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والشرق الأدنى وأمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ).
- أعضاء من الهيئات الأخرى: عضو واحد (1) من المكتب، ورئيس لجنة تنمية القدرات، ورئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات، ورئيس لجنة المعايير.
- سيتم اختيار الخبراء من قبل أعضاء المجموعة بحسب المقتضى ولمهام محددة.

10 - سوف تنظر أمانة الاتفاقية في إمكانية تقديم المساعدة المالية للمشاركين من البلدان النامية من خلال الموارد من خارج الميزانية.

11 - سوف تعمل المجموعة الاستشارية من خلال وسائل الاتصال الافتراضية، أما اجتماع أعضائها وجها لوجه فسيكون رهن تلقي أمانة الاتفاقية أموالا من خارج الميزانية.

12 - ستتم إعادة النظر في دور المجموعة الاستشارية حالما يستكمل برنامج التزامات الإبلاغ الوطنية المنقح.